

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: 101-2025-IA

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242374-2024)

في الدعوى المقامة

المستأنفة

من/المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2025/04/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/09/15م، من/...، هوية وطنية رقم (...)، بصفتها وكالة للشركة المستأنفة بموجب وكالة رقم (...). وتاريخ 1445/04/22هـ، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-234472) الصادر في الدعوى رقم (Z-234472-2024) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2012م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

صرف النظر عن الدعوى لإنعدام محلها.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2025/04/29م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 10:36ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ:

## الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: 101-2025-IA

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242374-2024)

1445/04/08هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضرت / ...، هوية وطنية رقم (1078414347)، بصفتها وكيلة عن المستأنف بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1445/04/22هـ، وترخيص المحاماة رقم (...)، وحضرت ممثلة المستأنف ضدها / ... (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ. وبسؤال وكيلة المستأنف عما تود إضافته، أفادت بأنها تتمسك بما سبق تقديمه في هذه الدعوى وتشير إلى أنه أثناء نظر الدعوى تذكر الهيئة بعدم وجود ربط لكن بعد ذلك نفاجأ بمطالبات من الهيئة ونطلب من الهيئة رد واضح بشأن ذلك، ونطلب رجوع ممثلة الهيئة إلى موكلتها للتأكد بشأن الربوط الجديدة التي تصلنا، كما ونشير إلى الخطاب المرفق بموجب التذكريتين (GSTC-0000013271)، (GSTC-0000013270). إلا أنه بعد اطلاع الدائرة على محتوى التذاكر اتضح أنه لا يوجد بها خطاب مرفق وأنه جرى محاولة التواصل من قبل الأمانة هاتفياً مع مقدمة التذكرة، حسب ما هو واضح في سجل الإجراءات، عدة مرات ولا يوجد رد. وبعرض ذلك على ممثلة المستأنف ضدها أجابت أنه كأصل الهيئة ألغت الربوط بموجب القرار الاستئنافي في جميع الأعوام محل الخلاف تمهيداً لإعادة إصدار الربط الجديد كما أننا أشعرنا المكلف بذلك، كما ونشير إلى أنه يوجد ثلاث قرارات صادرة من الدائرة الاستئنافية بشأن أعوام الخلاف التالية: 2013-2014-2018. وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، قررا الاكتفاء بما سبق تقديمه. وبعد قفل باب المرافعة والمداولة.

## أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: 101-2025-IA

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-242374-2024)

أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

#### منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2024-234472) الصادر في الدعوى رقم (Z-234472-2024) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 2012م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.